

مذكرة عامة عدد 11 / 2015

الموضوع: الجدول المطبق على موسم الزيتون 2013 / 2014 – مداخيل سنة 2014 تصريح 2015.

طبقا لأحكام الفصل 24 من مجلة الضريبة على دخل الأشخاص الطبيعيين والضريبة على الشركات، يمكن ضبط الربح الصافي للإستغلال الفلاحي أو الصيد البحري حسب إحدى الطرق الثلاثة الموالية :

I - الطريقة الأولى لضبط الدخل الصافي الخاضع للضريبة :

يتكون الدخل الصافي من الفارق الإيجابي بين المقاييس الجمالية المحققة أثناء السنة المدنية والنفقات التي يستلزمها الاستغلال أثناء نفس السنة بإعتبار تأثير المخزونات .

لا تستلزم هذه الطريقة لضبط الدخل مسك محاسبة بل تقتضي وجود وثائق إثبات المقاييس ونفقات الاستغلال .

II – الطريقة الثانية لضبط الدخل الصافي الخاضع للضريبة : النظام الحقيقي.

تطبق هذه الطريقة لضبط الدخل الصافي على الأشخاص الذين يثبتون مسكهم لمحاسبة قانونية طبقا للتشريع المحاسبي الجاري به العمل .

وفي هذه الحالة، يضبط الدخل الصافي كما هو معمول به في مادة الأرباح الصناعية والتجارية .

III – الطريقة الثالثة لضبط الدخل الصافي الخاضع للضريبة : الربح التقديري.

في غياب وثائق تبرر المقاييس والنفقات أو في حالة عدم مسك محاسبة قانونية، يضبط الدخل الصافي على أساس ربح تقديري يأخذ بعين الاعتبار نوعية الأنشطة حسب الجهات بعد استشارة الخبراء في الميدان .

وعلى هذا الأساس وتبعاً لموسم الزيتون 2014/2013 قامت اللجنة المشتركة المتكونة من ممثلين عن الإدارة العامة للدراسات والتشريع الجبائي والإدارة العامة للأداءات وعن وزارة الفلاحة والموارد المائية والاتحاد التونسي للفلاحة والصيد البحري بمراجعة تكاليف قطاع الزيتون حسب الجهات طبقاً لتطور الأسعار والتكاليف.

وعلى هذا الأساس، يكون الدخل الصافي للأصل الواحد كما يلي:

(بالدينار)

الدخل الصافي للأصل الواحد	الجهات
خسارة بـ 2,015	– الشمال : تشمل هذه الجهة ولايات تونس وأريانة وبن عروس ومنوبة وزغوان وبنزرت وباجة وجندوبة والكاف وسليانة ونابل .
خسارة بـ 7,514	– الوسط : تشمل هذه الجهة ولايات سوسة والمنستير والمهدية والقيروان وسيدي بوزيد والقصرين .
خسارة بـ 5,551	– الجنوب : تشمل هذه الجهة ولايات صفاقس وقابس وقفصة ومدنين وقبلي وتوزر وتطاوين.

هذا وتجدر الإشارة إلى أن المداخل المضبوطة حسب هذه الطريقة التقديرية تشكل حداً أدنى لاحتساب قاعدة الضريبة على الدخل المستوجبة بعنوان سنة 2014 تصريح 2015 وإذا تبين للإدارة وجود عناصر تمكنها من مراجعة المداخل المصرح بها فإن المداخل المعدلة هي التي تؤخذ بعين الاعتبار.

المدير العام للأداءات

الإمضاء : رياض القروي

